

مرسوم رقم (34) لسنة 2003
بإعادة تسمية وتنظيم جهاز التسجيل العقاري

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى المرسوم رقم (21) لسنة 1996 بإعادة تنظيم وزارة الإسكان والبلديات والبيئة،

وعلى المرسوم رقم (39) لسنة 2002 بإنشاء وتنظيم جهاز التسجيل العقاري،

وبعد عرض رئيس مجلس الوزراء،

وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

المادة الأولى

تعاد تسمية (جهاز التسجيل العقاري)، لتصبح (جهاز المساحة والتسجيل العقاري)، ويتبع مجلس الوزراء.

المادة الثانية

يعاد تنظيم جهاز المساحة والتسجيل العقاري بحيث يشمل الإدارات التالية:

1- إدارة المساحة.

وتتبع رئيس جهاز المساحة والتسجيل العقاري.

2- إدارة التسجيل والمتابعة.

3- إدارة الشؤون الإدارية والمالية.

4- إدارة الشؤون الفنية.

وتتبع مدير عام التسجيل العقاري.

المادة الثالثة

يصدر رئيس مجلس الوزراء قراراً بتحديد اختصاصات الإدارات المنصوص عليها في المادة الثانية من هذا المرسوم.

المادة الرابعة

على رئيس مجلس الوزراء تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء
خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: 17 صفر 1424 هـ
الموافق: 19 أبريل 2003 م